قـــرارات

وزارة المالية

قرار رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير الخزانة رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية ؛

وعلى القرار الإدارى رقم ٧١ لسنة ١٩٩٧ بتحديد الدائرة الجمركية بمطار أسيوط الجديد ؛

وعلى قرار محافظ أسيوط رقم ١٦٤٥ لسنة ٢٠٠٠ بالمساحة الكلية لمطار أسيوط الحالى وتوسعاته لتطويره ليصبح مطاراً دولياً ؛

وعلى كتاب الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية المؤرخ ٢٠١٠/٣/١٧ بشأن طلب ضم التوسعات للدائرة الجمركية لمطار أسيوط ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠١٠/٥/٥ ؛

وعلى الرسومات الهندسية المرفقة ؛

قـــرر :

(المـــادة الأولى)

تعدل الدائرة الجمركية لمطار أسيوط الجديد (الدائرة الجمركية القديمة) السابق تحديدها بالقرار الإدارى رقم ٧١ لسنة ١٩٩٧ ، وذلك على النحو التالى :

أولاً - تضاف مساحة مقدارها ٦٩٢٣٥م٢ إلى الضلع الشمالى بالدائرة الجمركية القديمة ومحدد نطاقها على النحو التالى :

الحد الشمالى : بطول ١٣٣ متراً ويطل على طريق الوادى .

الحد الجنوبى : بطول ١٣٣ متراً ويطل على طريق المطار الحالى .

الحد الشرقى : بطول ٥٥٠ متراً ويطل على أرض فضاء .

الحد الغربى : بطول ٥٠٥ أمتار ويطل على طريق مدخل المطار .

ثانيًا - تستبعد مساحة مقدارها ٥٥٥٠٠م٢ تقريبًا من الضلع الشرقى بالدائرة الجمركية القديمة وهى على شكل شبه منحرف والمساحة المستبعدة محدد نطاقها على النحو التالى :

الحد الشمالى : بطول ٧٩ متراً ويطل على باقى حدود المطار .

الحد الجنوبى : بطول ٣٢ متراً ويطل على الضلع الجنوبى للمطار .

الحد الشرقى : بطول ٥٠٢ متر ويطل على منطقة انتظار السيارات الجديدة .

الحد الغربى : بطول ٤٩٨ متراً ويطل على مبنى الركاب الجديد .

(المادة الثانية)

تلتزم الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية طبقًا لمحضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠١٠/٥/٥ بالآتى :

(أ) تأمين الدائرة الجمركية وحدودها وفقًا للأحكام المقررة للدفاع المدنى والحريق وحراسة المنشآت على مدار ٢٤ ساعة .

(ب) تخصيص عدد مناسب من الغرف اللازمة لمباشرة مصلحة الجمارك أعمالها بالمطار .

(جـ) استيفاء اشتراطات منظمة الطيران الدولية (الأيكاو) بالنسبة للأسوار الخارجية للمطار (حدود الدائرة الجمركية) .

(المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠١٠/٥/٥ والرسومات الهندسية المعتمدة المتضمنة الحدود والأبعاد والقرار الإدارى رقم ٧١ لسنة ١٩٩٧ جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١١/٨/٢٩

وزير المالية

د. حازم الببلاوى